

السؤال

هل الكاراجينان حلال ؟ وجدت على الإنترنت مقالا ذكر فيه أنها مادة مشبوهة ، يحصل عليها من الطحالب ، ولكن خلال إنتاجها تتبلور إما عن طريق الكحول الإيثيلي ، أو الآيزوبروبيل الكحولي ، أو البوتاسيوم كلوريد ، أو دون مساعدة ، وإذا تم استخدام كلوريد البوتاسيوم أو أي شيء أثناء معالجة الكاراجينان فإن المنتج النهائي سوف يكون حلالاً ، ولكن إذا استخدم الكحول الإيثيلي أو الآيزوبروبيل الكحولي كان منتج الكارنيجان محرماً ، مع العلم أن الجهة الصانعة لمنتج الكاراجينان تعرف المادة المستخدمة لتبلور الكاراجينان .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

" الكاراجينان عبارة عن سكر معقد يتم استخراجه من الطحالب الحمراء، ويستخدم في الصناعات الغذائية بشكل رئيسي كمادة مجلّنة.

يدخل الكاراجينان في تركيب العديد من الأطعمة الخفيفة الملائمة للحميات الغذائية، وكذلك أيضاً في تحضير طيف عريض من المنتجات الغذائية الأخرى.

وعلى سبيل المثال فإن أنواعاً عديدة من منتجات اللحوم تتم جلّنتها باستخدام الكاراجينان. وفضلاً عن ذلك فإن الكاراجينان مناسب للاستخدام أيضاً كمادة مكثفة كما في أنواع المرببات، وأطعمة الأطفال، ومشتقات الحليب، والحلويات".

ولا حرج في تناول ما أخذ من الطحالب ، لأن الأصل فيما يخرج من البحر ، من نبات وغيره : الحل، إذا انتفى الضرر.

قال تعالى: (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ) المائدة/ 96

قال القرطبي رحمه الله: " (وطعامه) الطعام لفظ مشترك يطلق على كل ما يُطعم، ويطلق على مطعوم خاص، كالماء وحده، والبرّ وحده، والتمر وحده، واللبن وحده، وقد يطلق على النوم كما تقدم .

وهو هنا عبارة عما قذف به البحر، وطفا عليه . أسند الدارقطني عن ابن عباس ، في قول الله عز وجل: (أحل لكم صيد البحر

وطعامه متاعا لكم وللسيارة) : صيده ما صيد ، وطعامه ما لفظ [البحر].

وروي عن أبي هريرة مثله، وهو قول جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين.

وروي عن ابن عباس : طعامه ميتته، وهو في ذلك المعنى.

وروي عنه أنه قال: طعامه : ما ملح منه ، وبقي، وقاله معه جماعة.

وقال قوم: طعامه : ملحه الذي ينعقد من مائه ، وسائر ما فيه من نبات وغيره" انتهى من تفسير القرطبي (6/ 318).

ثانيا:

إذا كان إنتاج هذه المادة وتبلورها يتم عبر الكحول، ولا يبقى أثر الكحول فيه ، بحيث لو تناول الإنسان الكثير من هذه المادة لم يسكر : فهذا معفو عنه؛ لأنها كمية قليلة مستهلكة.

جاء في " توصيات ندوة الرؤية الإسلامية لبعض المشاكل الطبية " ما يأتي:

" المواد الإضافية في الغذاء والدواء التي لها أصل نجس أو محرم تنقلب إلى مواد مباحة شرعا بإحدى طريقتين:

1 - الاستحالة:

ويقصد بالاستحالة في الاصطلاح الفقهي: " تغير حقيقة المادة النجسة أو المحرم تناولها، وانقلاب عينها إلى مادة مباحة لها في الاسم والخصائص والصفات "...

2 - الاستهلاك:

ويكون ذلك بامتزاج مادة محرمة ، أو نجسة ، بمادة أخرى طاهرة حلال ، غالبا، مما يُذهب عنها صفة النجاسة والحرمة شرعا، إذا زالت صفات ذلك المخالط المغلوب من الطعم واللون والرائحة، حيث يصير المغلوب مستهلكاً بالغالب، ويكون الحكم للغالب .

ومثال ذلك:

1 - ... المركبات الإضافية التي يستعمل من محلولها في الكحول ، كمية قليلة جدا في الغذاء والدواء، كالمطونات والحافظات والمستحلبات مضادات الزنخ" انتهى.

وجاء في "فتاوى المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث" (فتوى رقم/34):

" يكتب ضمن محتويات بعض المأكولات حرف " إي " (E) باللغة الانجليزية، مضافا إليها رقم، وقيل: هذا يعني أنها تحتوي على مواد مصنعة من دهن أو عظم الخنزير.

فلو ثبت هذا الأمر، فما هو الحكم الشرعي في تلك المأكولات؟

الجواب:

هذه المواد المشار إليها بحرف (إي) مضافا إليها رقم ، هي مركبات إضافية يزيد عددها على (350 مركبا) ، وهي إما أن تكون من: الحافظات، أو الملونات، أو المحسنات، أو المحليات، أو غير ذلك.

وتنقسم بحسب المنشأ إلى أربع فئات:

الفئة الأولى: مركبات ذات منشأ كيميائي صُنعي.

الفئة الثانية: مركبات ذات منشأ نباتي.

الفئة الثالثة: مركبات ذات منشأ حيواني.

الفئة الرابعة: مركبات تستعمل منحلّة في مادة (الكحول).

... وأما الفئة الرابعة: فإنها تكون غالبا في المواد الملونة، وعادة يستخدم من محلولها كمية ضئيلة جدا تكون مستهلكة في المادة الناتجة النهائية، وهذا معفو عنه " انتهى نقلا عن "فقه النوازل" للدكتور محمد الجيزاني (4/ 263 - 267).

وعليه : فلا حرج في تناول الكاراجينان، إذا كان على ما بينا ، ولم يترتب عليه ضرر.

والله أعلم.